

CN°:15 /SCGM-UG/2024

تنشر الاستشارة على الموقع الإلكتروني للجامعة (www.univ-Guelma.dz)

استشارة رقم 15/2024 خاصة بلفتاء تذاكر النقل الجوي رئاسة الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و الاتصال و النظاهرات العلمية لفائدة الطلبة المستفدي من التكوين في الخارج للسنة المالية 2024

إلى السيد:
تعلن جامعة 8 ماي 1945 قالة عن استشارة رقم 15/2024 خاصة بلفتاء تذاكر النقل الجوي رئاسة الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و الاتصال و النظاهرات العلمية لفائدة الطلبة المستفدي من التكوين في الخارج للسنة المالية 2024 وذلك طبقاً لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات لمrfق العام، و مراعاة للإجراءات الداخلية المكيفة الخاصة بإجراء الاستشارات لصالح الجامعة للسنة المالية 2024. ترفق العروض بالوثائق الإدارية و الجبائية، وفق التنظيم المعهول به في مثل هذه الاستشارات:

ملف الترشح : يشتمل على ما يلي :

- تصريح بالترشح مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المعهود حسب النموذج المرفق
- تصريح بالتزاهة مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المعهود حسب النموذج المرفق
- العرض التقني : يشتمل على ما يلي :**
 - رسالة الاستشارة مملوءة بدقة وعناية ومضى من طرف المعهود حسب النموذج المرفق
 - تصريح بالاكتتاب مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المعهود حسب النموذج المرفق
 - بطاقة معلومات مملوءة و مضى من طرف المعهود حسب النموذج المرفق
 - اعتماد من الوزارة المعنية
- اعتماد منظمة الطيران المدني الدولي ايانا IATA
- العرض المالي : يشتمل على ما يلي :**
 - رسالة العرض؛ مملوءة و مضى من طرف المعهود حسب النموذج المرفق؛
 - جدول الأسعار بالوحدة مملوء بعناية ومضى من طرف المعهود؛
 - التفصيل التقديرى والكمى مملوء بعناية ومضى من طرف المعهود

تقديم العروض

يجب أن يوضع كل من ملف الترشح و العرض التقني والعرض المالي في أظرفة منفصلة ومقفلة بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه تتضمن عبارة - ملف الترشح - عرض تقني - عرض مالي حسب الحالة وتوضع هذه الأظرفة في طرف آخر مغلق بإحكام و مغفل ويحمل عبارة :

* لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض
استشارة رقم 15/2024 خاصة بلفتاء تذاكر النقل الجوي رئاسة
الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و الاتصال و النظاهرات العلمية لفائدة الطلبة المستفدي من التكوين في الخارج
للسنة المالية 2024

مدة تحضير العروض

حددت مدة تحضير العروض بثمانية أيام ابتداء من 18/02/2024
ابداع العروض:

تودع العروض على مستوى مصلحة مراقبة التسيير و الصفقات(رئاسة الجامعة) لجامعة 8 ماي 1945 – قالة يوم 2024/02/25 من
الساعة 8.00 إلى غاية الساعة 10.55

تاريخ فتح الأظرفة:

فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات (رئاسة الجامعة) يوم 2024/02/25 على الساعة : 11:00
حالات عدم استقبال العروض

لا تقبل عروض المعهدين المقدمة في الحالات التالية:

العروض المودعة خارج مصلحة مراقبة التسيير و الصفقات؛ العروض الواردة إلى المصلحة بعد الوقت المحدد لإيداع العروض؛

العرض المعرف أو الذي يحمل علامة مميزة (ظرف غير مغلق)؛ العروض الواردة عن طريق البريد.

حالات الاقصاء:

استشارة رقم 15/2024 خاصة بلفتاء تذاكر النقل الجوي رئاسة الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و
الاتصال و النظاهرات العلمية لفائدة الطلبة المستفدي من التكوين في الخارج للسنة المالية 2024

القصاء الأولي : العروض الغير مؤهلة

- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء التصريح بالترشح أو التصريح بالأكتاب أو رسالة العرض بصفة كلية أو لا يقدمها في العرض أو لا يقوم بامضاءها
- عدم تقييم اعتماد من الوزارة المعنية ساري المفعول
- عدم تقديم اعتماد منظمة الطيران المدني الدولي اياتا IATA ساري المفعول
- عدم مليء مدة التسلیم في التصريح بالأكتاب

القصاء المالي

- إقصاء عرض كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيات المذكورة في التفصيل الكمي و التقديري و في جدول الأسعار بالوحدة للاستشارة
- إقصاء عرض كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب أو محو على مستوى جدول الأسعار بالوحدة في السعر الوحدوي بالأحرف.
- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء وثائق العرض المالي المقدمة من طرف المصلحة المتعاقدة (رسالة العرض ،جدول الأسعار، التفصيل الكمي والتقديري) او لا يقوم بامضاءها وأيضا كل متعهد يغير أو يعدل فيه إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتا ،أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي منخفضا او مبالغ فيه بشكل غير عادي بالنسبة لمراجع الأسعار يمكن للجنة فتح الأطرفة وتقييم العروض إقصاء عرضه شرط إتباع جميع الإجراءات

القصاء المؤقت :

* القصاء لمدة ستة أشهر:

- كل متعهد رفض عرضه أو تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية قبل نفاد أجال صلاحية العروض بدون سبب مبرر
- كل متعهد قام بتصریح كاذب
- كل متعهد كان أول فسخ لصفته تحت مسؤوليته إلا اذا اثبت أن الأسباب التي أدت إلى هذا الفسخ قد زالت

* القصاء لمدة سنة واحدة:

- كل متعهد مسجل في قائمة المؤسسات التي اخلت بالتزاماتها بعد ان كانوا محل مقررين اثنين للفسخ على الأقل تحت مسؤوليتهم .يلغى هذا المقرر للمتعاملين الاقتصاديين المعنيين

* القصاء لمدة سنتين:

- كل متعهد تمت ادانته بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب مخالف خطيرة لتشريع العمل و الضمان الاجتماعي

* القصاء لمدة ثلاث سنوات:

- في حالتي الإدانة بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب التصريح الكاذب وفي حالة التسجيل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية

تقييم العروض

تم عملية التقييم التقني و المالي للعروض تطبيقا لأحكام المادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 حيث تمنح الاستشارة للمتعهد صاحب اقل عرض مالي

وذلك مع مراعاة ما يلى:

- في حالة سحب الاستشارة من قبل ثلاثة متعاملين على الأقل ، و تم استلام عرض واحد أو أكثر عند إيداع العروض،فإن المتعهد الذي ترسوا عليه الاستشارة يجب أن يكون عرضه مطابق لدفتر الشروط لدى تقييمه من قبل لجنة فتح الأطرفة و تقييم العروض.
- في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي الوارد في التفصيل الكمي و التقديري و السعر الوحدوي الوارد في جدول الأسعار بالوحدة يتم الأخذ بالسعر المدون في جدول الأسعار بالوحدة، و في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام و السعر الوحدوي بالأحرف ضمن جدول الأسعار بالوحدة، فإن السعر الذي يؤخذ في الاعتبار من طرف لجنة تقييم العروض هو السعر المدون بالأحرف.
- يمكن للجنة فتح الأطرفة و تقييم العروض عند القضاة أن تدعى المتعهدين كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأطرفة لاستكمال عروضهم باستثناء المذكورة التقنية التبريرية أو الوثائق المتعلقة بتقييم العروض لا يمكن للمتعهد أن يقدم أكثر من عرض واحد في كل إجراء ولا يمكن لنفس الشخص أن يمثل أكثر من متعهد في نفس الاستشارة

اعلان نتائج التقييم

- ينشر الإعلان عن نتائج تقييم العروض عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة (www.univ-Guelma.dz)، و يعلق في المدخل الرئيسي للجامعة على أن يمنح المتعهدون مهلة 10 أيام للطعن لدى مدير الجامعة ابتداء من تاريخ أول إعلان عن المنح المؤقت . يتم الإعلان عن النتائج خلال مدة أقصاها خمسة و اربعون يوما (45) من تاريخ فتح الأطرفة .

التراثات المتعامل المتعاقد

- صلاحية العرض لمدة 98 يوم ابتداء من اليوم الموالي لعملية فتح الأطرفة.
- الأسعار غير قابلة للمراجعة وغير قابلة للتغيير.
- على المتعهد ان يصرح بالأسعار بالعملة الوطنية في عرضه و ان تكون الأسعار ثابتة

مدة تنفيذ العقد:

- تسرى الاستشارة بعنوان السنة المالية 2024 و يلتزم المتعهد المقبول بتنفيذ الطلبيات إلى غاية 2024/12/31.
- المشاركون مدعوون للحضور لجلسة فتح الأطرفة : يجب على ممثل المشارك إحضار تفويض او وكالة رئيس لجنة فتح الأطرفة وتقييم العروض

ع/مدير الجامعة

العارض

التاريخ و الإمضاء

بطاقة معلومات للمشاركة في استشارة رقم 15/2024 خاصة باقتراح تذاكر النقل الجوي رئيسة الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و الاتصال و التظاهرات العلمية لفائدة الطلبة المستفیدي من التكوين في الخارج للسنة المائية 2024

.....المتعهد:

.....العنوان:

.....الهاتف / الفاكس:

.....البريد الإلكتروني:

.....رقم السجل التجاري:

.....رقم التعريف الجبائي(NIF):

.....رقم التعريف البنكي(RIB):

.....الخضوع للضريبة على القيمة المضافة:

المتعهد

.....حرر بفي

.....(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

أشهد بصحة جمیع المعلومات المذکورة أعلاه

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

تصريح بالترشح

1/ اسم ولقب وصفة الممضي على الصفة العمومية: السيد الدكتور صالح العقون رئيس جامعة 8 ماي 1945 قالمة

2/ موضوع الصفة العمومية:

استشارة رقم 15/2024 خاصة بلفتاء تذاكر النقل الجوي، ناسة الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و

الاتصال و النظاهرات العلمية لفائدة الطلبة المستفدي من التكوين في الخارج للسنة المالية 2024

3/ موضوع الترشح:

يعد هذا التصريح بالترشح في إطار صفة عمومية مخصصة.

نعم

في حالة الإيجاب :

أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها :

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم و الجنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية :

.....، يتصرف :

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

1-4 مرشح أو متعهد منفرد:

.....، تسمية الشركة:

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.....

.....، الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

2-4 مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات:

بالمشاركة

بالتضامن

..... عدد أعضاء التجمع (بالأعداد وبالحروف)

..... تسمية التجمع

..... تقديم كل عضو من أعضاء التجمع:

..... إسم الشركة:

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.....

.....، الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

نعم

لا

..... هل الشركة وكيل للجمع :

- يمضي التصريح بالاكتتاب و رسالة العرض و عرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك .

أو

- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع ، طبقا لإتفاق التجمع ، لإمضاءه ولحسابه التصريح بالاكتتاب و رسالة العرض و عرض التجمع وكل التعديلات

..... التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك

..... في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو مع تحديد رقم الحصة أو الحصص عند الإقتضاء

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقتصى أو من نوع من المشاركة في الصحفات العمومية :

استشارة رقم 15/2024 خاصة بلفتاء تذاكر النقل الجوي، ناسة الجامعة لل العلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و

الاتصال و النظاهرات العلمية لفائدة الطلبة المستفدي من التكوين في الخارج للسنة المالية 2024

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفة عمومية
 - لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات
 - لكونه كان محل حكم قضائي حار قوة الشيء المقصري فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية
 - لقيامه بتصرير كاذب
 - لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المدخلة بالتزاماتها .
 - لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية .
 - لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمتركتبي الغش ، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة .
 - لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل أو الضمان الاجتماعي ،
 - لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالإستثمار
 - لكونه لا يستوفي لواجباته الجبائية وشبه الجبائية ، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة التاجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية أو الري عند الإقتضاء بالنسبة للمؤسسات الخاصة لقانون الجزائر والممؤسسات الأجنبية التي سبق العمل لها بالجزائر.
 - لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته ، فيما يخص الشركات الخاصة لقانون الجزائري.

فَوْلَةٌ مِّنْ كُلِّ الْأَفْلَامِ

يصرح المرشح أو المعتمد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وان صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر ، تحتوي على الإشارة - لا شيء - في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية . في حالة كانت المؤسسة في حالة تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المعتمد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه :

- مسحل في السحل التحاري

- مسحات في الصناعة التقليدية والحرف، فيما يخص الحرفيين الفنتين

رسائل في الصناعة العسكرية وأثرت بعدها على إنشاء كلية العلوم العسكرية في مصر.

- في وصعيه اخرى

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم و تاريخ التسجيل:
يصرح المرشح أو المعتمد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:
 الصادر عن بتاريخ بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل

الآن هي المرة الأولى التي تعود إلى أهلكم، وتحلّ في قلبكم، وتحلّ في قلوبكم، وتحلّ في قلوبكم.

لا
نعم

في حالة الاحباب (أذك طبعتما وأرق، هذا النص يح بنسخة من قائمتها الصادرة عن سلطة مختصة)

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يونيو سنة 2003 والمتصل بالمنافسة أو مخالفة لأحكام مماثلة.

لـ
نعم

في حالة الإيجاب : (وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم)

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

يصرح المرشح أو المتعهد ان :

- الشركة مؤهلة أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كانت منصوصاً عليها بموجب نص تنظيمي :

لا

نعم

في حالة الإيجاب : (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ انتهاء الصلاحية)

- حققت الشركة حلال (أذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط)
، متوسط رقم الأعمال السنوي : (يذكر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وبدون الرسوم)

..... والذى من بينه% لهم علاقة بموضوع الصفة او الحصة او الحصص (أشطب العبارات غير المفيدة)

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا

نعم

في حالة الإيجاب يملا التصريح بالمناول .

6/ امضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع :

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للادارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1536 الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 المتضمن العقوبات .

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي

ملاحظات هامة :

- ضع علامة (x) في الحانة المناسبة
- يجب ملئ كل الحانات المناسبة
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد للتجمع .
- في حالة التخصيص يقدم تصريح لكل حصة .
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

تصريح بالنزاهة

1/ اسم ولقب وصفة الممضي على الصفة العمومية: لسيد الدكتور صالح العقون رئيس جامعة 8 ماي 1945 قالمة
2/ موضوع الصفة العمومية:

استشارة رقم 15/2024 خاصة بمقتناء تذاكر النقل الجوي رئاسة الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و الاتصال و النظاهرات العلمية لفائدة الطلبة المستفدي من التكوبين في الخارج للسنة المالية 2024

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسيه وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية.....

: يتصرف
 باسمه و لحسابه
 باسم و لحساب الشركة التي يمثلها
 تسمية الشركة
.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-D-N-S للأجنبية.....
.....
.....

الشكل القانوني للشركة.....

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلي عنـي، محل متابـعـات قضـائـية بـسبـبـ الرـشـوةـ أوـ مـحاـوـلـةـ رـشـوةـ أـعـوـانـ عـمـومـيـنـ.

.....

في حالة الإيجاب وضح طبيعة المتابعـاتـ، وـ القرـارـ المتـخذـ وـأـرـفـقـ نـسـخـةـ منـ الحـكـمـ.....
.....

- التزم بعدم اللجوء لأي فعل أو مناورة ،ترمي إلى تسهيل أو تفصيل دراسة عرضي على حساب المنافسة التزيمية
- التزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما لنفسه أو لكيان آخر ،مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، مناسبة تحضير صفة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.
- أصرح إنـيـ عـلـىـ عـلـمـ إـنـ اـكـشـافـ أـدـلـةـ خـطـيـرـةـ وـمـطـابـقـةـ لـأـنـحـيـازـ أـوـ فـسـادـ ،ـقـبـلـ أـوـ إـثـنـاءـ أـوـ بـعـدـ إـجـرـاءـ صـفـةـ عـمـومـيـةـ أـوـ مـلـحقـ يـشـكـلـ ،ـدـوـنـ المـسـاسـ بـالـمـتـابـعـاتـ الـفـصـائـيـةـ سـبـبـاـ كـافـيـاـ لـاتـخـادـ أـيـ تـدـبـيرـ رـدـعـيـ،ـ لـاـ سـيـماـ فـسـخـ أـوـ إـلـغـاءـ الصـفـةـ عـمـومـيـةـ أـوـ الـمـلـحقـ الـمـعـنـيـ،ـ وـتـسـجـيلـ الـمـؤـسـسـةـ فـيـ قـائـمـةـ الـمـتـاعـمـلـيـنـ الـاقـتصـادـيـنـ الـمـمـنـوـعـيـنـ مـنـ الـمـشـارـكـاتـ فـيـ الصـفـقـاتـ عـمـومـيـةـ .

أشهد بـانـ الـمـعـلـومـاتـ المـذـكـورـةـ أـعـلـاهـ صـحـيـحةـ تـحـتـ طـاـلـةـ التـعـرـضـ لـتـطـيـقـ الـعـقـوـبـاتـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـ فـيـ المـادـةـ 216ـ مـنـ الـأـمـرـ 66-156ـ الـمـؤـرـخـ فـيـ 18ـ صـفـرـ عـامـ 1386ـ الـمـوـافـقـ 8ـ يـونـيوـ سـنـةـ 1966ـ الـمـتـضـمـنـ قـانـونـ الـعـقـوـبـاتـ.

حرر ب.....في.....

إمضاء المرشح أو المتعهد

اسم وصفة الموقـعـ وـخـتمـ المرـشـحـ أوـ المـتـعـهـدـ

ملاحظات هامة :

- ضـعـ العـلـامـةـ xـ فـيـ الخـانـةـ الـمـنـاسـبـةـ .
- يـجـبـ مـلـءـ كـلـ الـخـانـاتـ الـمـنـاسـبـةـ .
- فـيـ حـالـةـ تـجـمـعـ،ـ يـقـدـمـ كـلـ عـضـوـ التـصـرـيـحـ الـخـاصـ بـهـ .
- يـقـدـمـ تـصـرـيـحـ لـكـلـ مـنـاـولـ .
- فـيـ حـالـةـ التـخـصـيـصـ،ـ يـقـدـمـ تـصـرـيـحـ وـاحـدـ لـكـلـ الـحـصـصـ،ـ وـيـجـبـ ذـكـرـ رـقـمـ الـحـصـصـ أـوـ أـرـقـامـ الـحـصـصـ فـيـ الـفـقرـةـ رقمـ 2ـ مـنـ هـذـاـ التـصـرـيـحـ .
- عـنـدـمـاـ يـكـوـنـ الـمـتـرـشـحـ أـوـ المـتـعـهـدـ شـخـصـ طـبـيعـيـ،ـ يـجـبـ عـلـيـهـ تـكـيـيفـ الـفـقـرـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـشـرـكـاتـ،ـ مـعـ الـمـؤـسـسـةـ الـفـرـديـةـ .

كل أعضاء التجمع يلتزمون بناءً على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع إن يملأ هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة لاللتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الشخص المعنية ، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض وفي أجل (بالأعداد وبالحروف):

ابتداء من تاريخ دخول الصفة العمومية حيز التنفيذ وحسب الشروط المحددة في دفتر الشروط .
الترم بهذا التعهد خلال صلاحية فترة العروض .

5/ إمضاء المتعهد:

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض

.....فی.....حرر ب.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة x في الخانة المناسبة .
 - يجب ملء كل الخانات المناسبة .
 - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجمع ..
 - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
 - يقدم تصريح لكل بديل .
 - يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
 - عندما يكون المترشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية .

- بعد الإطلاع على وثائق مشروع الصفقة العمومية ، وبعد تغير نوع الخدمات الواجب القيام بها وتعدها وتحت مسؤوليتي :
- اسلم جدولًا بالأسعار وبيان مفصلًا طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الصفقة العمومية ، موقعين باسمي
 - أخضع والتزم إزاء(يذكر اسم المصلحة المتعاقدة).....
 - بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ.....
- (يذكر مبلغ الصفقة العمومية بالدينار وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة ، وبالحروف وبالرقم وبدون الرسوم وبكل الرسوم).

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

تعيين الأعضاء	طبيعة الخدمات	مبلغ الخدمات بدون رسوم
.....
.....
.....

قيد الميزانية.....

تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المصرفي رقم
المفتوح لدى
العنوان.....

5/امضاء المتعهد:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما
أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

اسم ولقب وصفة الممضى	مكان وتاريخ الامضاء	الإمضاء
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض.....

حرر ب..... في.....

امضاء ممثل المصلحة المتعاقدة :

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة x في الخانة المناسبة .
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية

المتعهد
 رقم التعريف الجبائي
 الهاتف / الفاكس :

تفصيل كمي و تدريسي

افتقاء تذاكر النقل الحوی رئاسة الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و الاتصال و التظاهرات العلمية لفائدة الطلبة
 المستفیدی من التكوین في الخارج للسنة المالية **2024**

N°	D E S I G N A T I O N Prix de billet TTC	QTT	Escale proposé	Prix Unitaire de billet TTC	Prix Total TTC
1	Constantine Londres Constantine	5			
2	Constantine – Dublin - Constantine	2			
3	Constantine Budapest Constantine	10			
4	Constantine Amman Constantine	2			
5	Annaba pékin Annaba	2			
TOTAL en TTC					

حدد المجموع الإجمالي للكمية بجميع الرسوم :

.....

حرر بـ في.....

امضاء و ختم المتعهد

المعهد
 رقم التعريف الجبائي
 الهاتف / الفاكس

جدول الأسعار بالوحدة

اقتناء تذاكر النقل الحوسي رئاسة الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون و التنشيط و الاتصال و التظاهرات العلمية لفائدة الطلبة
المستفیدي من التكوين في الخارج للسنة المالية 2024

N°	Désignation Prix de billet TTC (Prix Unitaire en lettres)	Prix de billet TTC En chiffre
1	Constantine Londres Constantine L'Unité :
2	Constantine – Dublin - Constantine L'Unité :
3	Constantine Budapest Constantine L'Unité :
4	Constantine Amman Constantine L'Unité :
5	Annaba pékin Annaba L'Unité :

حرر بـ في

مضاء و ختم المعهد